

الدر المختار

هو الأصح غاية (ويقتدي بالإمام) وهذا (إن لم يقيد الركعة الأولى بسجدة أو قيدها)
بها (في غير رباعية أو فيها و) لكن (ضم إليها) ركعة (أخرى) وجوبا ثم يَأْثُم إِحْرَازُهَا
للنفل والجماعة (وإن صلى ثلاثا منها) أي الرباعية